الى مثل المحذوف كحديث البخاري عن ابي بردة غزوت ومعي رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات
وثماني ذكره في التسهيل قولها فصل مضاف شبه فعل ناصب مفعولا او ظرفا اجر قوله مجرور
الاول لا يخفى ما فيه من العقاده واوضح منه قولي في مختصر الكافية مفعولا او ظرف اجران يصلا
عاملا المضاف عن تان تلا الثاني ما جزم بجوازه من الفصل بهذين هو راي الكوفيين وقد صححه في
غالب كتبه ووافقه ابو حيان والبصريون على انه لا يجوز الا في الضرورة الا لبث مثل الظرف
في ذلك المجرور وقد صرح به الكافية قولها ولم يعب وصل عين وفي الكافية وبالعين قد اتى
احتيارا هو راي الكسائي ولم يذكره في التسهيل ولا سبك المنظوم وزاد في الكافية الفصل بما مما يقال
والفصل بما لا تعتقر وذكرها في التسهيل ايضا قولها واضطرارا وجدا باجنبي كبدا
بمعمول المضاف المرفوع فان الفصل به ضرورة وان لم يكن اجنبيا ذكره في الكافية ويفهم من قوله
ما نصب قولها او بنعت في الكافية تابع وهو اعم قوله او ندا مثل في شرح الكافية بقوله
كان بردون ايا عصام يدحادرق باللجام اي كان بردون يزيد ما اما عصام قال ابن
هشام ويحتمل ان يكون ايا هو المضاف اليه لخالفة القصر وزيد عطف بيان فالاحسن
تمثيل ابي حيان بقوله وفاقا كعب بحبر منفذ لك من كعب وزاد في التسهيل الفصل بفعل ملغى
وزاد ابو حيان في شرحه بمعمول من اجله وزاد ابن الانباري الفصل بانشاء امر وحكى هذا
اعلام انشاء الله ابن اخيك فصل في المضاف الى ما المتكلم ولها اذا اضيف لليا
اكسر اذا لم يكن معتلا كالصحيح في ذلك المعتل الجاري مجراه كدلوي ولهذا قال ابن الحاجب
الصحيح والملحق به في الكافية اذا لم تلحق ينفصل ويقصر في سبك المنظوم ان لم يكن حرف قبله
متحرك قوله ابن الحاجب واليا مفتوحة او ساكنة اختلف في الاصل فقيل الفتح لانه حرف واحد
فقياسه التحريك ثم سكن تخفيفا وقيل السكون لانه الاصل في البناء وانما بني الحرف على حركة لعلة
لا تتعداه وهو منقود في المتصل فيه حكاهما ابو حيان في شرح التسهيل ملا رجح قال ابن قاسم
وجه بناء الاسكان اصل اول اذ هو اصل في كل مبني والفتح اصل ثان اذ هو اصل ما هو على حرف
واحد فلت وبالاول اعني كون الفتح اصلا هو جزم ابن مالك في سبك المنظوم ونكته على
الحاجبية ولم يذكر السلسيلي في التسهيل على جمعه تخييرا بل سمعس فتح اليا وكسرها بل مجوز فيها
مع كسر المقلوب فتحها وقبلها الفا ذكره في الكافية لكنه في التسهيل خص ذلك بحالة النداء وقيد بان
يكون الاضافة بمختصة فان كانت غير محضة فلا حظ لها في غير الفتح والسكون لانها حينئذ

في

في نية الانفصال فلم تكن بحرا لكلمة ونقل في الارتشاف هذا العقيد عن ثعلب وابن الحباز لما
ذكر في التسهيل من تخصيص ذلك بحالة النداء عقبه بحرانه في غيره فقال وربما وردت المثلثة
في غير نداء وذكر مثله في سبك المنظوم فقال في فتح الباء وهو الاصل وتسكن وان تؤدي المضاف
عارا الصاحبها وقبلها الفا وربما وردا لوجهان في غير نداء قولها وبدغم ايا واواو
وانما تدغم الواو بعد قلبها قال الشاطبي وسهل اطلاق ذلك العلم به كما يطلق عامة النحويين
الادغام في الحرفين المتقاربين من غير ان يصرحوا بقلب الاول حتى يصير مع الثاني مثلين
تاما حقولها وان ما قبل واو ضم فاكسره قال الشاطبي صوابه فما ما قبل يا قال ويجاب
بان القاعدة في التصريف انه اذا عرض في الكلمة اعلالان جاد البدء باولهما وباخرهما
فبعد من البدء باولهما قوله ابن الحاجب وفتحت ايا للاكثرين هو الفصيح الشايع
وفيه لغة قليلة تكسر ذكرها في الكافية فقال وكسروا ايا مدغما فيها روى كذاك بعد الف
وما فوى قولها والعبارة للغة فيها اكثر والقاسم قال ابو حيان يستثنى الف
لدا وعلى والى الاسمين فلن العلة فيها اكثر واشهر اللغات بل ادعى صاحب التسهيل
اتفاق اللغات عليه قولها والعبارة لابن الحاجب وهذيل تقلبها الفا غير التنبيه
يا فيه امور الاول كذا في جميع كتب ابن مالك نقلها عن هذيل قال ابو حيان وقد ذكر سيبويه
هذه اللغة في كتابه ولم ينسبها الى هذيل وحكاها عيسى بن عمر الثقفي عن قوم الثاني
ليس المراد هذيلا توجب القلب بل يجوزه وتجوز الادغام ايضا ولا يرد هذا على الاتي قال
في الارتشاف يحتاج الحماج قوله ابن وا جاز المبرد اني وابي اختاره في التسهيل وخالف في
سبك المنظوم فقال ولا يجوز دلامات اب واخويه خلافا لابي العباس وجعله في الكافية
ظاهر قوله واخوته انه يجيز ذلك في حم وهن ولم اره مصرحا به عنه بل الذي يفهم في شرحي
التسهيل والكافية ان النقل عنه في اب فقط فانه قال في شرح التسهيل ولم اجد شاهدا
على اجراء كلي اجيزه قياسا على ابي كما فعل ابو العباس قوله ويقال في الاكثر فتى وفي كذا ابن مالك في
الكافية والتسهيل وغيرهما قال ابو حيان وعبر ابن مالك بري ان ثبوت الياء في الاضافة مطلقا مما
لا يجوز الا في الضرورة فصل في الحروف الجارة وهو لم يتعرض له في الكافية ولا كذا ابن الحاجب
وذكر في الشذور على صغره قوله الثالث المجرور بالجارة وهو شاذ ان اراد بالشذور مخالفة
القياس فصحيح وان اراد سموع لا يقاس عليه فهو راي الفراء والجمهور على خلافه قوله نحو هذا جحر ضب